

الأصول في النحو

(وَقَفْظُنَا فَقُلْظُنَا إِيهِ عَنِّ أُمَّ سَالِمٍ ... وَمَا بَالُ تَكْلِيمِ الدَّيَّارِ
الْبَلَّاقِ) .

فإذا فتحت فهي زجرٌ ونهي كقولك : إيه يا رجلُ إني جئتُكَ فإذا لم ينون فالتصويت يريد
الزجر عن شيءٍ معروفٍ وإذا نونت فإنما تريد الزجر عن شيءٍ منكورٍ قال حاتم : .
(إِيهَاً فِدَى لَكَمُ أُمِّي وَمَا وَلَدَتِ ... حَامُوا عَلَى مَجْدِكُمْ وَاكْفُوا مَنْ
اتَّكَلَا) .

ومن ينون إذا فتح فكثير والقليل من يفتح ولا ينون وجميع التنوين الذي يدخل في هذه
الأصوات إنما يفرق بين التعريف والتنكير تقول : صه يا رجلُ هذا الأصل في جميع هذه
المبنيات ومنها ما يستعمل بغير تنوين البتة فما دخله التنوين لأنه نكرةٌ قولهم : فدىً
لكَ يريدون به الدعاء والدعاء حقه أن يكون على لفظ الأمر فمن العرب من يبني هذه اللفظة
على الكسر وينونها لأنها نكرةٌ يريدُ بها معنى الدعاء .
ومن هذا الباب قولهم : هاء يا فتى ويثنى فيقول هائِماً وهائِماً